[illegible]

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لوليه والصلاة على نبيه وعلى آله العظام والصحب الكرام و
بعد فان آداب البحث علم يبحث فيه عن احوال المتخاصمين
في النسبة بين الشيئين اظهارا للصواب ويقال لمن يشتغل
بالتعليل فهو الذي ينصب نفسه لنفي الحكم والمعلل ما دام معللا
حقه تعليلا وان قام الدليل فيجيب ودليل المنع منه بغير مسموع والعلم
طرق السائل ثلاثة والمنع فهو مسموع عند المناظرين والمحققين ويسمى
المناقضة والنقض والمعارضة لانه لا يخلو اما ان يكون بمنع مقدمة الدليل
او الدليل نفسه او المدلول فان كان الاول فان منع بغير الدليل ان الدليل
كان مجردا فهو المناقضة ويسمى النقض التفصيلي وان منعه بالدليل
فهو غصب غير مسموع عند المحققين وان كان الثاني فان منع بالدليل
فهو النقض ويسمى النقض الاجمالي ايضا وان منعه بلا شاهد فهو مكابرة
غير مسموع اتفاقا وان كان الثالث فان منع بالدليل فهو المعارضة
وان منعه بلا دليل فهو مكابرة غير مسموع ايضا اتفاقا وان منع الامر
الذي ليس بمدلول ولا دليل ولا مقدمة دليل ليس من المناظرة لانه لا يصدق
عليه تعريف المناظرة وهو النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين
اظهارا للصواب فعلم ان [illegible] ان [illegible] فقالوا ان التوجيه ثلاثة وان
الثلاثة اجمالا اي منع المقدمة بلا دليل بلا شاهد ومنع المدلول بلا دليل